أسباب النّزول ، وأثرها في تفسير القرآن

(دراسة تطبيقيَّة على سورة البقرة)

بقلم الدكتور/ الحسن بن خلوي بن حسن الموكلي
(أستاذ مشارك بقسم القرآن وعلومه في كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد)

مُقَدِّمَة

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين، ورضي عن صحابته الغر الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد ...

فقد نزل الله القرآن الكريم على نبينا محمد ﷺ لهداية الإنسانية إلى طريق الهداية والرشاد، وإقامة الحياة الكريمة الفاضلة المعتمدة على أساس من الإيمان بالله ورسالاته .

وأكثر آيات القرآن نزلت ابتداءً لتحقيق هذا الهدف من تقرير عقائد الإيمان وواجبات الإسلام، وشرائع الله في حياة الفرد والجماعة. غير أن من آيات القرآن ما نزل مرتبطاً بسبب من الأسباب كأن تحدث حادثة فينزل القرآن بشأنها، أو يُسأل النبي ﷺ عن أمر فينزل القرآن بالإجابة على ذلك السؤال .

وهذا القسم هو ما يتعلق به في علوم القرآن ما يعرف بعلم (**أسباب النزول**). ولعلم (**أسباب النزول**) أهمية كبرى في معرفة تفسير الآيات التي نزلت على أسباب معينة على وجهها الصحيح، بل إن كثيراً من الآيات النازلة على أسباب يستحيل معرفة المراد منها من غير أن يقف المفسر على أسباب نزولها .

وقد ظن من لم يشتغل بتفسير القرآن الكريم أن علم أسباب النـزول مجرد سرد تاريخي لبعض الحوادث والوقائع وليس تحته طائل، وهذا ظن خاطئ بلا شك، يدرك ذلك كل من اشتغل بتفسير القرآن تعلُّماً أو تعليماً .

ولإثبات خطأ هذا الظن أردت أن أسهم بهذا البحث المتواضع؛ لإلقاء الضوء على أهمية معرفة أسباب النـزول في تفسير القرآن الكريم وبيان الأثر الكبير لمعرفة سبب نزول الآية على تفسيرها، وذلك من خلال أمثلة تطبيقية تدل على ذلك، وقد اقتصرت في الأمثلة على ما ورد من أسباب النزول في تفسير سورة البقرة، وهي كافية ـ إن شاء الله ـ في تقرير ما ذكرت، وسميته ((**أسباب النـزول وأثرها في تفسير القرآن ـ دراسة تطبيقية على سورة البقرة ـ**)) .

وقد قسمت البحث إلى فصلين :

الفصل الأول : مقدمات مهمة في أسباب النزول :

وقد اشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف سبب النزول ، وأشهر الكتب المؤلفة في الأسباب .

المبحث الثاني : أهمية معرفة أسباب النزول ، وتأثيرها في تفسير القرآن الكريم .

المبحث الثالث : صيغ أسباب النزول ، وطريقة معرفة الأسباب .

المبحث الرابع : عموم اللفظ وخصوص السبب .

الفصل الثاني : آثار أسباب النزول في التفسير من خلال تفسير سورة البقرة .

ويشتمل هذا الفصل على الأسباب المؤثرة في التفسير من خلال تفسير سورة البقرة، وبيان أثرها في التفسير ، وقد تناولت فيه أسباب أربع وعشرين آية من سورة البقرة كان لها أثر واضح في تفسير تلك الآيات ، وبينت ذلك الأثر .

وتجدر الإشارة هنا إلى أني لم أتعرض لما يتعلق بالحكم على الأسباب من حيث صحتها أو ضعفها ، إلا ما ورد محكوما عليه في مصدره الذي وثقته منه ؛ لأن غرضي من هذا البحث هو بيان أثر تلك الأسباب ـ في حال ثبوتها ـ على تفسير الآيات وليس الغرض الحكم عليها من حيث الصحة والضعف .

وفي الختام فما كان في هذا البحث من صواب فهو من توفيق الله وفضله ، وأحمده ـ جل وعلا ـ على ذلك ، وما كان فيه من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان ، وأسأل الله العفو والتجاوز عن الزلل، كما أسأله ـ جل وعلا ـ أن ينفع به من اطلع عليه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم . والحمد لله أولاً وآخراً .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

الفصل الأول

مقدمات مهمة في أسباب النزول

المبحث الأول : تعريف سبب النزول ، وأشهر الكتب المؤلفة في الأسباب :

أ ـ تعريف سب النزول :

سبب النزول مركب إضافي يتألف من كلمتين هما (السبب والنزول) .

والسبب في اللغة: الحبل، وكل شيء يتوصل به إلى غيره، وأسباب السماء مراقيها ـ وقيل نواحيها ـ [١] .

والنزول في اللغة : هبوط الشيء ووقوعه ، ونزل من علوٍّ إلى سِفلٍ ـ انحدر ، والنزول أيضاً الحلول . [٢]

قال السمين [٣] : ((النزول هو انحطاط من علو، ويطلق ويراد به الحلول كقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [الصافات ١٧٧] أي حلَّ ، يقال : نزل فلان بالمدينة أي حلَّ بها)) [٤] .

وسبب النزول في الاصطلاح : هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه كحادثة وقعت في زمن النبي ﷺ أو سؤال وُجِّه إليه [٥].

وقيل : هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال [٦].

والتعريفان متقاربان ، إلا أن الثاني أكثر إيجازاً .

ومما سبق يتبيَّن أن سبب النزول يقتصر على أمرين :

أحدهما: أن تحدث حادثة فينزل القرآن الكريم بشأنها، ومثال ذلك ما رواه البخاري[٧] وغيره عن ابن عباس[٨] أنه لما نزلت: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [الشعراء ٢١٤] خرج النبي ﷺ حتى صعد الصفا ، فهتف : يا صباحاه ، فاجتمعوا إليه ، فقال: أ رأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أ كنتم مصدقيّ؟ قالوا : ما جربنا عليك كذباً، قال : فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد، فقال أبو لهب[٩]: تباً لك إنما جمعتنا لهذا ؟ ثم قام، فنزلت هذه السورة: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ ﴾[١٠].

والثاني : أن يُسأل رسول الله ﷺ عن شيء فينزل القرآن ببيان الحكم فيه ، كالذي كان من خولة بنت ثعلبة[١١] عندما ظاهر منها زوجها فجاءت تشتكي إلى النبي ﷺ، فنزلت : ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [المجادلة : ١][١٢] .

وينبغي التنبيه على أنه لا يدخل في أسباب النـزول ما قصه القرآن من أحوال ووقائع الأمم الغابرة ؛ لأن أسباب النـزول تختص بما نـزل القرآن بشأنه أيام وقوعه كما سبق في تعريف سبب النـزول قال السيوطي [١٣]: (والذي يتحرر في سبب النـزول أنه ما نـزلت الآية أيام وقوعه ليخرج ما ذكره الواحدي[١٤] في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة فإن ذلك ليس من أسباب النـزول في شيء، بل هو من الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك)[١٥].

ب ـ أشهر الكتب المؤلفة في أسباب النـزول :

نظراً لأهمية معرفة علم أسباب النـزول في تفسير القرآن فقد اعتنى به الباحثون في علوم القرآن، وأفرده جماعة منهم بالتأليف ، ومن أشهرهم :

١ـ علي بن المديني [١٦]شيخ الإمام البخاري .

٢ـ أبو الحسن الواحدي ، وكتابه في أسباب النـزول متداول ومطبوع عدة طبعات .

٣ـ الجعبري [١٧] ، وقد اختصر كتاب الواحدي بحذف أسانيده .

٤ـ الحافظ ابن حجر العسقلاني [١٨]، وقد ذكر السيوطي أنه اطلع على كتابه مسودة ولم يقف عليه كاملاً .

٥ـ السيوطي وسمَّى كتابه " لباب النقول في أسباب النـزول " ، وهو مطبوع ومتداول[١٩].

<u>المبحث الثاني :</u> أهمية معرفة أسباب النـزول ووجوه تأثيرها في تفسير القرآن الكريم :

لمعرفة أسباب النـزول أهمية بالغة في تفسير القرآن الكريم ، ولا يجوز التَّصدي لتفسير كتاب الله تعالى لمن لم يحط علماً بها ؛ لأنها من أعظم الأسباب في فهم معاني القرآن وكشف الغموض الذي يكتنف بعض الآيات . قال الواحدي : (إذ هي ـ يعني

أسباب النزول ـ أوفى ما يجب الوقوف عليها ، وأولى ما تصرف العناية إليها ؛ لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها)[٢٠].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢١]: (ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ؛ فإن السبب يورث العلم بالمسبب) [٢٢].

وقال الزركشي[٢٣]: (وأخطأ من زعم أنه لا طائل تحته ـ يعني علم أسباب النزول ـ لجريانه مجرى التاريخ ، وليس كذلك بل له فوائد)[٢٤].

وبهذا يتبين لنا الأهمية البالغة لمعرفة أسباب النزول لمن أراد أن يتصدى لتفسير كتاب الله تعالى ؛ لما لها من أثر كبير في معرفة تفسير القرآن ومقاصده على الوجه الصحيح .

ومن أهم آثار معرفة أسباب النزول في تفسير القرآن ما يلي :

١ـ بيان الحكمة الباعثة على تشريع الحكم [٢٥]، ويظهر هذا الأثر في كثير من الأحكام التي نزلت على أسباب تبيَّن من خلالها مراعاة الشرع لمصالح العباد ، كتحريم الخمر ، وتشريع حكم اللعان ، وأحكام الطلاق ، فقد ظهر من أسبابها مدى مراعاة تشريع تلك الأحكام لمصالح العباد، فظهر مثلاً من سبب تحريم الخمر أن الحكمة من تحريمها أنها تذهب العقل ويترتب على ذلك العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وظهر من خلال سبب نزول حكم اللعان أن الحكمة من تشريعه حماية عرض الزوجة من أن ينتهك بغير بينة ، وحماية ظهر الزوج القاذف من الحد حيث يتعذر عليه في الغالب أن يحضر بينة على اقتراف امرأته لجريمة الزنى، كما ظهر من سبب نزول تحديد الطلاق بثلاث تبين بعدها الزوجة أن الحكمة من ذلك رفع الظلم عن المرأة ، حيث

كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها ولا تبين منه ولو فعل ذلك ألف مرة ، فرفع الظلم عنها بهذا التشريع .

كما أن في معرفة حكمة تشريع الحكم نفعاً للمؤمن والكافر ، فأما المؤمن فيزداد إيماناً على إيمانه ، ويحرص على تنفيذ أحكام الله والعمل بها ؛ لما يتجلى له فيها من المصالح ، وأما الكافر فتسوقه تلك الحكم الباهرة إلى الإيمان إن كان منصفاً حين يعلم أن التشريع الإسلامي قام على رعاية مصالح العباد لا على الاستبداد والتحكم والطغيان(٢٦).

٢ـ الوقوف على المعنى الصحيح للآية ورفع الإشكال الذي يكتنفها (٢٧)، فبعض الآيات إذا فسرت بمنأى عن معرفة أسبابها تفسَّر على غير وجهها الصحيح ، والأمثلة على هذا كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ وَلله ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ [البقرة ١١٥] . فهذه الآية إذا فسرت دون معرفة سبب نزولها فإن ظاهرها يدل على أن للإنسان أن يصلي إلى أي جهة شاء ، ولا يجب عليه أن يولي وجهه شطر المسجد الحرام سواء كان في حضر أو سفر ، ولكن عندما يقف المفسر على سبب نزولها ـ وهو أنها نزلت في من التبست عليه جهة القبلة فصلى باجتهاده ثم بان له خطؤه (٢٨)ـ عندئذٍ يتبيَّن له أن ظاهرها غير مراد .

٣ـ رفع توهم الحصر عما يفيد بظاهره الحصر (٢٩)، ومثال ذلك قوله تعالى : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ ﴾ [الأنعام ١٤٥] . فظاهر هذه الآية أن المحرمات محصورة في الأصناف المذكورة ، وإذا وقفنا على سبب نزولها اتضح أن

الحصر فيها غير مقصود ، وذلك أن سبب نزولها أن الكفار لما حرَّموا ما أحل الله وأحلوا ما حرم الله وكانوا على المضادة و المحادة في ذلك نزلت هذه الآية مناقضة لغرضهم ، فكأنه قال : لا حلال إلا ما حرمتموه ولا حرام إلا ما أحللتموه نازلاً منزلة من يقول : لا تأكل اليوم حلاوة فتقول : لا آكل اليوم إلا الحلاوة ، والغرض المضادة لا النفي والإثبات على الحقيقة ، فكأنه قال : لا حرام إلا ما أحللتموه من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، ولم يقصد حلَّ ما وراءه ؛ إذ القصد إثبات التحريم لا إثبات الحل(٣٠).

٤ـ تخصيص الحكم الوارد بصيغة العموم بالسبب عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ (٣١) ، ويمكن أن يمثَّل لهذا بقوله تعالى : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [آل عمران ١٨٨] فظاهر لفظ الآية أن الوعيد فيها عام في كل من فرح بما أوتي أو أحب أن يحمد بما لم يفعل ، ولكن عند الوقوف على سبب نزولها يمكن أن يفهم منه أن الوعيد يختص بمن نزلت فيهم ، وذلك أنه روي أن مروان بن الحكم قال لبوابه اذهب إلى ابن عباس فقل له : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل يعذب لنعذبن أجمعون ، فقال ابن عباس : ما لكم ولهذه الآية إنما نزلت في أهل الكتاب ثم تلا : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران ١٨٧] ، إلى قوله : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ ، قال ابن عباس : سألهم النبي ﷺ عن شيء

فكتموه وأخبروه بغيره فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه فاستحمدوا بذلك إليه وفرحوا بما أوتوا من كتمان ما سألهم عنه (٣٢) . فمن يرى العبرة بخصوص السبب يجعل الوعيد المذكور فيها خاصاً بمن نزلت فيهم من أهل الكتاب ، مع أن لفظها عام .

٥ـ قصر تخصيص الحكم العام –إذا ورد ما يخصصه– على ما عدا صورة السبب؛ لأن دخول صورة السبب قطعي فلا يجوز إخراجها بالاجتهاد، وهذا ما عليه الجمهور، بل قد حكي الإجماع عليه (٣٣). ويمكن أن يمثّل لهذا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٢٣﴾ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلۡحَقَّ وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ ﴿٢٥﴾﴾ [النور ٢٣-٢٥]، فهذه الآية نزلت في أم المؤمنين عائشة (٣٤) ل ، أو فيها وفي سائر أمهات المؤمنين، وقد خُصِّص وعيد من رمى المحصنات في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ ﴾[النور ٤] بقوله: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٥﴾ ﴾[النور ٥]، فلو جُعل هذا مخصصاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾، فإن هذا التخصيص لا يتناول من قذف أم المؤمنين عائشة ل أو قذف سائر أمهات المؤمنين، فلا يكون لمن قذفهن توبة؛ لأن دخولهن في اللفظ العام قطعي (٣٥).

٦ـ معرفة من نزلت فيه الآية على التعيين حتى لا يشتبه بغيره ، فيتهم البريء ويبرأ المريب (٣٦).

ويمثل لهذا بما روي من أن مروان بن الحكم (٣٧) اتهم عبد الرحمن بن أبي بكر(٣٨) بأنه نـزل فيه قول الله تعالى : ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ ﴾ [الأحقاف ١٧] ، فردت عليه أم المؤمنين عائشة بقولها : (ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن إلا أن الله أنـزل عـذري) وفي رواية أنها قالت : (لو شئت أن أسمي الذي نـزلت فيه لسميته)(٣٩).

فقد أفادت معرفة أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ بسبب نـزول الآية رفـع التهمة عن عبد الرحمن بن أبي بكـر . ولعـل سبب عـدم تـسميتها لمن نـزلت فيـه الآيـة الستر عليه كما ستر الله عليه بذكره بالوصف دون الاسم .

وبهذا يتضح مدى الأهمية البالغة لمعرفـة أسباب النـزول في تفـسير القـرآن علـى وجهه الصحيح .

المبحث الثالث : صيغ أسباب النزول وتخريق معرفة الأسباب :

أـ صيغ أسباب النزول :

صيغ أسباب النزول على قسمين :

الأول : ما كان نصاً صريحاً في السببية وله صورتان :

أ ـ أن يقول الراوي : سبب نـزول هذه الآية كذا ، فيصرح بلفظ السبب .

ب ـ أن يأتي الراوي بفاء تعقيبية داخلة على مـادة النـزول بعد ذكـر حادثـة أو سؤال، فيقول : حدث كـذا وكـذا فنـزلت الآيـة ، أو يقـول : سُئل النبي ﷺ عـن كـذا فنـزلت الآية .

فهاتان الصورتان صريحتان في السببية لا تحتملان غيرهما .

الثاني : ما كان محتملاً للسببية ولأمر آخر وهـو بيـان مـا تـضمنته الآيـة مـن الأحكـام ، وصورة ذلـك أن يقـول الـراوي : نـزلت هـذه الآيـة في كـذا ، أو يقـول : أحـسب هـذه

الآية نزلت في كذا . فهذه الصيغة تحتمل السببية وتحتمل معنى آخر وهو أن ما ذكره الراوي داخل في معنى الآية [٤٠] .

ب ـ طريق معرفة أسباب النزول :

طريق معرفة أسباب النزول النقل الصحيح عن الصحابة الذين عاصروا نزول القرآن ووقفوا على أسباب نزوله ، قال الواحدي : (لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها وجدُّوا في الطلاب ، وقد ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذي العثار في هذا العلم بالنار) [٤١].

وقال ابن سيرين [٤٢] : سألت عبيدة السلماني [٤٣] عن آية من القرآن فقال :(اتق الله وقل سداداً ذهب الذين يعلمون فيما أنزل الله من القرآن) [٤٤].

ولهذا ورد الوعيد لمن قال في القرآن أو أسباب نزوله بغير علم ، روى الواحدي بالسند عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : (اتقوا الحديث إلا ما علمتم فإنه من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ، ومن كذب على القرآن من غير علم فليتبوأ مقعده من النار)[٤٥] .

وإذا كان طريق معرفة أسباب النزول النقل الصحيح عن الصحابة فإنه إذا روى سبب النزول عن الصحابي وصحَّ وكانت صيغته صريحة في السببية فهو مقبول ، وحكمه حكم الحديث المرفوع إلى النبي ﷺ ؛ لأن قول الصحابي فيما لا مجال للاجتهاد فيه حكمه حكم المرفوع إلى النبي ﷺ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (وقد تنازع العلماء في قول الصاحب : " نزلت هذه الآية في كذا " هل يجري مجرى المسند _ أي المرفوع إلى النبي ﷺ ـ كما لو ذكر

السبب أنزلت لأجله ، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند ؟ فالبخاري يدخله في المسند ، وغيره لا يدخله في المسند وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد[٤٦] وغيره ، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند) [٤٧].

فالحاصل أن قول الصحابي في سبب النزول إذا كان بصيغة صريحة في السببية فهو في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ ، وإذا كان بالصيغة المحتملة فهو في حكم الموقوف .

وأما قول التابعي في سبب النزول فإن كان بالصيغة الصريحة فقد قال السيوطي بأنه مرفوع أيضاً ولكنه مرسل ، وقد يقبل إذا صح المسند إليه ، وكان من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة واعتضد بمرسل آخر ونحو ذلك [٤٨] .

المبحث الرابع : عموم اللفظ وخصوص السبب :

لا خلاف في أنه إذا اتفق ما نزل مع السبب في العموم أو اتفق معه في الخصوص حمل العام على عمومه والخاص على خصوصه .

ولكن قد يكون السبب خاصاً ولفظ الآية بصيغة العموم ، وهنا اختلف أهل الأصول هل تكون العبرة بعموم اللفظ أو تكون العبرة بخصوص السبب ؟

١ـ فذهب الجمهور إلى أن العبرة تكون بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، أي : أن الحكم يتناول كل أفراد اللفظ العام ولا يختص بمن نزلت الآية بسببه ، فآيات اللعان التي نزلت في قذف هلال بن أمية [٤٩] لزوجته _ وهذا سبب خاص ـ جاءت بلفظ : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ ﴾ ، وهو من ألفاظ العموم ـ فيتناول الحكم فيها جميع أفراد القاذفين أزواجهم ومنهم هلال بن أمية ، ولا نحتاج في إجراء هذا الحكم على غير هلال بن أمية إلى دليل آخر من قياس أو نحوه،إذ هو ثابت بعموم النص ولا اجتهاد مع النص.

٢ـ وذهب غير الجمهور إلى أن العبرة بخصوص السبب ، ومعنى هذا أن لفظ الآية يكون مقصوراً على من نزلت فيه ، وأما أشباهه فيعلم حكمهم بدليل آخر كالقياس المستوفي لشروخه، وذلك ليبقى لنقل رواية السبب الخاص فائدة ، وحتى يتطابق السبب والمسبَّب تطابق السؤال والجواب(٥٠)، فهذه حجة من قال: إن العبرة بخصوص السبب .

والراجح من القولين ما ذهب إليه الجمهور ؛ لشيوع احتجاج الصحابة وغيرهم في وقائع كثيرة بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة(٥١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (وقد يجيء هذا كثيراً من هذا الباب قولهم : هذه الآية نزلت في كذا لاسيما إذا كان المذكور شخصاً كأسباب النزول المذكورة في التفسير ، كقولهم : إن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت(٥٢) ، وإن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله (٥٣) ... ونظائر ذلك مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة أو في قوم من اليهود والنصارى ، أو في قوم من المؤمنين ، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم ؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق ، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه ؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين : إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعيَّن ، وإنما غاية ما يقال أنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ ، والآية التي لها سبب معيَّن إن كانت أمراً أو نهياً فهي مُتناولةٌ لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته ، وإن كانت خبراً بمدح أو بذم فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته(٥٤) .

وعلى كل حال فالفريقان متفقان على أن حكم النص العام الوارد على سبب خاص يتعدى إلى أفراد غير السبب ، بيد أن الجمهور يقولون يتناولهم بهذا النص ، والمخالفين للجمهور يقولون يتناولهم قياساً أو بنص آخر(٥٥) .

الفصل الثاني

أثر أسباب النـزول في تفسير القرآن من خلال تفسير سورة البقرة

في هذا الفصل سأوضح مدى أثر معرفة أسباب النـزول في تفسير الآيات التي نـزلت على أسباب من سورة البقرة ، وذلك بالمقارنة بين تفسير الآية مجردة عن معرفة سببها وتفسيرها في ضوء سببها ، أو بيان الغموض والإشكال الذي وضحه سبب نـزولها ، وسأقتصر على ذكر الآيات التي كان لمعرفة أسباب نـزولها أثر واضح في تفسيرها ، فأقول مستعيناً بالله :

الآيــة الأولى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝٦ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ۝٧﴾[البقرة ٦-٧]

هذه الآية إذا فسرت على ظاهرها دون نظر في سبب نزولها فإنها تقتضي أن عموم الكفرة لا ينفع معهم إنذار ، ولا يمكن أن يؤمنوا ، وأنهم جميعاً مختوم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم ومغشي عليها ، وأنهم جميعاً مستحقون للعذاب العظيم . والواقع أن كثيراً من الكفار قد دخلوا في الإسلام وانتفعوا بالإنذار ، فالتفسير المذكور مخالف للواقع ، وهذا إشكال واضح .

ولكن إذا وقف المفسر على سبب نزولها يزول هذا الإشكال ، ويتبين أن المراد بها أشخاص معينون من الكفرة سبق في علم الله أنهم لا يؤمنون ، فقد روي في سبب نزولها أنها نزلت في أبي جهل وخمسة من أهل بيته(٥٦) ، وروي أيضاً أنها نـزلت في رؤساء اليهود كحيي بن أخطب ، وكعب بن الأشرف ونظرائهما(٥٧) .

وروي أيضاً أنها نزلت في قادة الأحزاب .(٥٨)

وقيل : إنها نزلت في كل من سبق في علم الله أنه يموت على الكفر ، وهذا يجمع كل الروايات السابقة ، ورجحه القرطبي .(٥٩)

وأياً كان سبب نزولها فقد وضح منه أنها ليست على عمومها بل هي خاصة فيمن حقت عليه كلمة العذاب من الكفار .

الآية الثانية : قوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [البقرة ٤٤]

هذه الآية وإن كان السياق يدلنا على أنها في خطاب بني إسرائيل إلا أنه يبقى فيها بعض المعاني التي لا يمكن الوقوف عليها إلا من خلال معرفة سبب نزولها ومن ذلك : المراد بالبر ، والناس ، والكتاب فيها .

وقد روي في سبب نزولها عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : ((نزلت هذه الآية في يهود المدينة ، كان الرجل منهم يقول لصهره ولذوي قرابته ولمن بينه وبينهم رضاع من المسلمين : اثبت على الدين الذي أنت عليه وما يأمرك به هذا الرجل فإن أمره حق ، وكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه))(٦٠) .

فمن خلال هذا السبب تبين لنا أن المراد بالبر دين الإسلام والثبات عليه ، وأن المراد بالناس أقارب اليهود وأصهارهم من المسلمين ، وأن المراد بالكتاب التوراة التي يقرأون فيها صفة النبي ﷺ .

كما اتضح من السبب أيضاً أن اليهود كانوا يعلمون صدق النبي ﷺ علم اليقين لكنهم كفروا به حسداً .

الآية الثالثة : قوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [البقرة ٧٩]

هذه الآية سياقها يدل على أن المقصود بها اليهود ، لكن يبقى فيها سؤال وهو ما المراد بالكتاب الذي يكتبونه بأيديهم ؟ ، وهذا يتضح من خلال سبب نزولها ، وهو ما روي عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : ((نزلت هذه الآية في أحبار اليهود وجدوا صفة النبي ﷺ مكتوبة في التوراة أكحل أعين ربعة جعد الشعر حسن الوجه ، فمحوه حسداً وبغياً وقالوا نجده طويلاً أزرق سبط الشعر ، وفي رواية : وجعلوه آدم سبطاً طويلاً))(٦١) .

فتبين من سبب النزول أن المراد بكتابتهم الكتاب بأيديهم محوهم لما ورد في التوراة من صفة النبي ﷺ وكتابتهم صفة مغايرة ابتدعوها من عندهم .

الآية الرابعة : قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [البقرة ٨٩] .

هذه الآية يتضح من سياقها أنها في اليهود وبيان موقفهم من بعثة النبي ﷺ ، وهو أنهم كانوا يبشرون به قبل بعثته طمعاً في أن يكون منهم ، فلما بعث من غيرهم كفروا به حسداً وحقداً .

ولكن مع هذا يبقى فيها بعض الأسئلة التي لا نستطيع معرفة جوابها إلا إذا وقفنا على سبب نزولها ، ومن ذلك :

ما المراد بقوله : ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ؟ ومن المراد بالذين كفروا ؟ وبم كانوا يستفتحون عليهم ؟ وما المراد بما عرفوا ؟

وقد روي في سبب نزولها عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : ((كانت يهود خيبر تقاتل غطفان ، فكلما التقوا هزمت يهود ، فعاذت يهود بهذا الدعاء وقالت : اللهم إنا نسألك بحق النبي الأمي الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم ، قال : فكانوا إذا التقوا دعوا بهذا الدعاء فهزموا غطفان ، فلما بعث النبي كفروا به فأنزل الله : ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ، أي: بك يا محمد(٦٢).

فمن خلال هذا السبب يتضح للمفسر أن المراد بقوله : ﴿ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ : هو استنصارهم بالنبي ﷺ قبل بعثته على عدوهم ، وأن المراد بالذين كفروا غطفان وليس عموم الذين كفروا كما هو ظاهر اللفظ وأن المستفتح به هو نبينا محمد ﷺ ، وأن المراد بما عرفوا صدق رسالة النبي ﷺ .

الآية الخامسة : قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [البقرة : ٩٧]

هذه الآية لا يظهر المقصود بها إلا بمعرفة سبب نزولها ، لأنها لو فسرت مجردة عن معرفة سببها لم يعرف المقصود بقوله : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾ .

وسبب نزولها ما روي عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : ((أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا أبا القاسم إنا نسألك عن خمسة أشياء ، فإن أنبأتنا بهن

عرفنا أنك نبي واتبعناك ، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قالوا : (الله على ما نقول وكيل) قال: هاتوا ، قالوا أخبرنا عن علامة النبي ، قال : تنام عيناه ولا ينام قلبه ، قالوا : أخبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف تذكر ، قال : يلتقي الماءان ، فإن علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت ، وإن علا ماء المرأة ماء الرجل أنثت ، قالوا : أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه ، قال : كان يشتكي عرق النساء فلم يجد شيئاً يلائمه إلا ألبان كذا وكذا - قال عبد الله : قال أبي : قال بعضهم : يعني الإبل - فحرم لحومها ، قالوا صدقت ، أخبرنا ما هذا الرعد ؟ قال : ملك من ملائكة الله - عز وجل - موكل بالسحاب بيده - أو في يده - مخراق من نار يزجر به السحاب بسوقه حيث أمره الله ، قالوا : فما هذا الصوت الذي يسمع ؟ ، قال : صوته ،

قالوا : صدقت ، إنما بقيت واحدة وهي التي نبايعك إن أخبرتنا بها ، فإنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك ؟ قال : جبريل عليه السلام ، قالوا : جبريل ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا ، لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لاتبعناك ، فأنزل الله – عز وجل – : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾ إلى آخر الآية(٦٣) .

وبالوقوف على هذا السبب تبين لنا أن المراد بقوله : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾ اليهود الذين سألوا رسول الله ﷺ تلك الأسئلة وقالوا عن جبريل عليه السلام إنه عدوهم(٦٤).

الآية السادسة : قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ [البقرة ١٠٥]

هذه الآية يرد فيها سؤال لا يمكن معرفة الإجابة عليه إلا بالوقوف على سبب نزولها، وهذا السؤال هو: ما سبب نهي المؤمنين عن مخاطبة الرسول ﷺ بقولهم (راعنا) ؟ مع أنها كلمة لا يظهر فيها ما يقتضي النهي عنها وإلا لما خاطبوا بها النبي ﷺ ؟

وبالوقوف على سبب نزول الآية يتضح سبب النهي عن هذه الكلمة ـ فقد روي في سبب نزولها عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال : راعنا بلسان اليهود السب القبيح ، فلما سمعت اليهود أصحاب النبي ﷺ يقولون له ذلك قالوا : كنا نسب محمداً سراً فالآن أعلنوا السب له ، فإنه من كلامه ، فكانوا يأتون النبي ﷺ فيقولون : يا محمد راعنا ويضحكون ففطن بها سعد بن معاذ (٦٥)ـ وكان عارفاً بلغة اليهود ـ وقال : يا أعداء الله عليكم لعنة الله ، والذي نفس محمد بيده لئن سمعتها من رجل منكم لأضربن عنقه ، فقالوا : ألستم تقولونها ؟ فأنزل الله الآية.(٦٦)

ومن هذا يتبين أن سبب نهي المؤمنين عن هذه المقالة هو سد الذريعة التي كان يتذرع بها اليهود في سبهم للنبي ﷺ بهذه الكلمة التي تعني في لغتهم السب القبيح ، ولولا الوقوف على سبب نزول الآية لما عرف سبب النهي عن هذه المقالة .

الآية السابعة : قوله تعالى: ﴿أَمۡ تُرِيدُونَ أَن تَسۡـَٔلُواْ رَسُولَكُمۡ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة ١٠٨] .

هذه الآية أيضاً يرد فيها سؤال لا يمكن معرفة إجابته إلا بالوقوف على سبب نزولها ، وهذا السؤال هو : من الذين سألوا رسول الله ﷺ ، وما الذي سألوا ؟

وقد روي في سبب نـزولها أن قريشاً قالوا : يا محمد اجعل لنا الصفا ذهباً ، ووسع لنا أرض مكة ، وفجر الأنهار خلالها تفجيراً نؤمن بك(٦٧).

وقيل : إنها نزلت في اليهود وذلك أنهم قالوا : يا محمد ائتنا بكتاب من من السماء جملة كما أتى موسى بالتوارة ، وقيل : إنهم سألوا رسول الله ﷺ فقالوا : لن نؤمن لك حتى تأتي بالله والملائكة قبيلاً(٦٨).

وقيل غير ذلك .(٦٩)

وأياً كان السبب فقد تبين منه أن السائلين لرسول الله ﷺ هم كفار قريش ، أو اليهود بحسب اختلاف الروايات .

وأن الذي سألوا رسول الله ﷺ هو أن يأتي لهم بأشياء اقترحوها على سبيل التعجيز له ﷺ ، وليس المراد سؤاله عن أشياء ليجيب عليها ، مع أن لفظ الآية يحتمل هذا المعنى ، لكن سبب النزول وضح المراد بالسؤال في الآية .

الآيـة الثامنـة : قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [البقرة:١١٥]

هذه الآية ـ كما سبق ـ إذا فسرت بمنأى عن معرفة سبب نـزولها فإن ظاهرها يدل على أنه يجوز للإنسان أن يصلي إلى أي جهة شاء ، ولا يجب عليه أن يولي وجهه شطر المسجد الحرام ، سواء كان في حضر أو سفر ، ولكن عندما يقف المفسر على سبب نزولها يتبين له المعنى الصحيح لها وأن ظاهرها غير مراد على إطلاقه .

وقد روي في سبب نزولها أكثر من رواية .

الأولى : أن رسول الله ﷺ بعث سرية ، فأصابتهم ظلمة ، فلم يعرفوا القبلة ، فقالت خائفة : قد عرفنا القبلة هي ها هنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطوطاً ، وقالت خائفة أخرى : هي هنا قبل الجنوب فصلوا وخطوا خطوطاً ، فلما أصبحوا وجدوا الخطوط إلى غير جهة القبلة ، فلما قفلوا من سفرهم ذكروا له ذلك فسكت فنزلت الآية (٧٠).

الثانية : أنها نزلت في صلاة التطوع في السفر بحيث يصلي المصلي أينما اتجهت به راحلته (٧١).

الثالثة : أنها نزلت في الدعاء ، وذلك أنه لما نزلت (ادعوني استجب لكم) قالوا : إلى أين؟ فنزلت(٧٢) ، أي : أينما تولوا وجوهكم في دعائكم فثم وجه الله .

وأياً كان الصواب في سبب نزولها فإن ذلك السبب قد بين المراد منها ، وأنها لا يراد بها أن للمصلي أن يستقبل أي جهة شاء في صلاته ، وإنما المراد بذلك إما الصلاة في حال الاجتهاد في معرفة القبلة ثم تبين الخطأ ، أو المراد بذلك صلاة النافلة في السفر على الراحلة ، أو التوجه في الدعاء .

الآية التاسعة : قوله تعالى : ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۖ بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ كُلّٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ١١٦﴾ [البقرة ١١٦]

هذه الآية يرد فيها سؤال وهو : من القائلون اتخذ الله ولداً ؟ وجواب هذا السؤال يتبين من معرفة سبب نزولها ، وهو أنها نزلت في اليهود الذين قالوا : عزير ابن الله ، أو في نصارى نجران الذين قالوا : المسيح ابن الله ، أو في مشركي العرب الذين قالوا : الملائكة بنات الله .(٧٣)

فاتضح من سبب نزول الآية أن القائلين هذه المقالة إما اليهود أو النصارى أو مشركو العرب.ويمكن أن تكون الطوائف الثلاث كلها قد قالت هذه المقالة جمعاً بين الروايات.

الآية العاشرة : قوله تعالى : ﴿۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ ﴾ [البقرة ١٤٢]

لفظ السفهاء في هذه الآية من ألفاظ العموم ، فهو إذا فسر على ظاهره فإنه يتناول كل سفيه ، ولكن إذا وقف المفسر على سبب نزول الآية تبين له أنه ليس على ظاهره بل المقصود منه فئة معينة من السفهاء وهم اليهود الذين نزلت فيهم الآية .

وقد روي في سبب نزول الآية أنه لما قدم رسول الله المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً ، وكان رسول الله يحب التوجه إلى الكعبة فأنزل الله تعالى : ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ ﴾ [البقرة ١٤٤] فقال السفهاء وهم اليهود : ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ، قال الله تعالى : ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ ﴾ ، وفي رواية أنهم قالوا : ما ولاك عن قبلتك التي كنت عليها وأنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه ، ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتبعك ونصدقك ، فأنزل الله الآية(٧٤) .

وبهذا فقد تبين من سبب نزول الآية أن المراد بالسفهاء اليهود الذين اعترضوا على تحويل القبلة.

الآية الحادية عشرة : قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾ [البقرة ١٤٣]

لفظ الإيمان يطلق على التصديق بكل ما جاء به النبي ﷺ والعمل به ، ولكن إذا وقف المفسر على سبب نزول الآية اتضح له أنه ليس على ظاهره وأن المراد به الصلاة نحو بيت المقدس قبل تحويل القبلة إلى الكعبة .

فقد روي في سبب نزول الآية أنه لما حولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة قالوا : كيف بمن مات من إخواننا وهو يصلون نحو بيت المقدس ، فأنزل الله : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾ . (٧٥)

الآية الثانية عشرة : قوله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ ﴾ [البقرة ١٤٤] .

هذه الآية يرد فيها سؤال وهو: ما المراد بتقلب وجه النبي ﷺ في السماء ؟ ولم كان يفعل ذلك؟ وجواب هذا السؤال لا يمكن معرفته دون أن يقف المفسر على سبب نزولها.

وقد روي في سبب نزولها أن النبي ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس ، وكان يحب التوجه إلى الكعبة ، وكان يديم النظر إلى السماء ينتظر أمر الله ويحب أن يصرفه إلى الكعبة ، فأنزل الله هذه الآية .(٧٦)

فتبين من سبب نزول الآية أن معنى (تقلب وجهك في السماء) هو دوام النظر إلى السماء ، وأن سبب ذلك انتظار أمر الله له بالتوجه إلى الكعبة ، ولولا الوقوف على سبب نزول الآية لما تبين للمفسر ذلك .

الآية الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ ﴾[البقرة ١٥٨]

هذه الآية ورد فيها نفي الجناح عمن سعى بين الصفا والمروة من الحجاج والمعتمرين، ونفي الجناح لا يتفق مع كون السعي فرضاً في الحج والعمرة ، فترتب على

هذا إشكال ، وقد حصل هذا الإشكال لعروة بن الزبير (٧٧)، فسأل أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ فازالت ذلك الإشكال ببيان نزول الآية .

وقد ورد في سبب نزول الآية عن عروة بن الزبير قال : سألت عائشة ـ رضي الله عنها ـ وأنا يومئذ حديث السن ـ فقلت لها : أرأيت قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴾ فما أرى على أحد شيئاً ألا يطوف بهما، فقالت: كلا ، لو كانت كما تقول كانت (فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة ، وكانت مناة حذو قديد ، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فأنزل الله : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴾(٧٨)، وفي رواية : قالت عائشة : ما أتم الله حج امريء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة (٧٩).

وقال أنس بن مالك(٨٠): ((كنا نرى الصفا والمروة من أمر الجاهلية فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴾(٨١). وفي رواية : كان الأنصار يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر يقال لهما إساف ونائلة ، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ، ثم يحلقون ، فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما للذي كانوا يصنعون في الجاهلية ، فأنزل الله : ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ ﴾(٨٢) ، وهناك روايات أخرى كلها تدور حول هذا المعنى .(٨٣)

وقد تبين من سبب نزول الآية أنه ليس المراد منها عدم فرضية السعي بين الصفا والمروة –كما قد يفهم من رفع الجناح الذي يقتضي الإباحة لا الوجوب– وإنما المراد منها رفع الحرج عن الذين ترجوا عن الطواف بهما،لما كانوا يفعلونه في الجاهلية(٨٤) .

وعلى هذا فليس في الآية دليل على حكم السعي من حيث الفرضية وعدمها ، وإنما يؤخذ حكمه من السنة وهي فعل النبي ﷺ في حجه ، وكذلك قول عائشة ـ رضي الله عنها ـ : (ما أتم الله حج امريء وعمرته لم يطف بين الصفا والمروة) .

الآية الرابعة عشرة : قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨﴾ [البقرة ١٧٨] .

في هذه الآية مفهوم قوله تعالى : ﴿ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ ﴾ أن الحر لا يقتل بالعبد وأن العبد لا يقتل بالحر ، وأن الأنثى لا تقتل بالذكر والذكر لا يقتل بالأنثى، بل كل واحد لا يقتل إلا بمن يماثله في الحرية والرق والذكورة والأنوثة ، وقد أجمع العلماء على أن العبد يقتل بالحر ، وأن الأنثى تقتل بالذكر ، واختلفوا في بقية الصور التي لا مماثلة فيها ، وهذا إشكال واضح .

وبالوقوف على سبب نزول الآية يزول هذا الإشكال ويتضح أن هذا المفهوم غير مراد.

وقد ورد في سبب نزول الآية أن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية ، فكانت بينهم قتلى وحروب وجراحات كثيرة ، ولم يأخذ بعضهم من بعض حتى جاء الإسلام ، وكان لأحد الحيين خول على الآخر في الكثرة والشرف فأقسموا لنقتلن بالعبد منا الحر

منهم ، وبالمرأة منا الرجل منهم ، وبالرجل منا الرجلين ، وجعلوا جراحاتهم ضعفي جراحات هؤلاء ، فرفعوا ذلك إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية وأمر بالمساواة فرضوا وسلموا .(٨٥)

وروي أيضاً : أن أهل الجاهلية كان فيهم بغي وخاعة للشيطان ، فكان الحي إذا كان فيهم عدة ومنعة فقتل عبد قوم آخرين عبدهم قالوا : لن نقتل به إلا حراً ، تعزراً لفضلهم على غيرهم في أنفسهم ، وإذا قتلت لهم امرأة قتلتها امرأة قوم آخرين قالوا : لن نقتل بها إلا رجلاً ، فأنزل الله هذه الآية تخبرهم أن العبد بالعبد والأنثى بالأنثى فنهاهم عن البغي .(٨٦)

وبهذا يتضح لنا أن المقصود من الآية إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية من البغي والتجاوز في القصاص إلى قتل غير القاتل ، قال الطبري(٨٧): (فأنزل الله هذه الآية فأعلمهم أن الذي فرض عليهم من القصاص أن يقتلوا بالرجل الرجل القاتل دون غيره، وبالأنثى الأنثى القاتلة دون غيرها من الرجال ، وبالعبد العبد القاتل دون غيره من الأحرار فنهاهم أن يتعدوا القاتل إلى غيره في القصاص) . (٨٨)

<u>الآية الخامسة عشرة :</u> قوله تعالى : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ ﴾ [البقرة ١٨٧] .

في هذه الآية سؤال لا يمكن معرفة جوابه الصحيح إلا بالوقوف على سبب نزولها وهو: ما المراد بالخيانة في قوله : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ ؟ وقد ورد في سبب نزولها عن البراء بن عازب(٨٩) قال : لما أنزل صوم رمضان كانوا لا

يقربون النساء رمضان كله وكان رجال يخونون أنفسهم فأنزل الله : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾(٩٠) .

وعن ابن عباس قال : إن المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة ، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من الطعام والنساء في شهر رمضان بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب(٩١)، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية(٩٢) وعلى هذا يكون معنى قوله : ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ ؛ أي تخونونها بالوقوع فيما حرم الله عليكم من الجماع ومباشرة النساء في ليالي الصيام . فهذا المعنى لا يمكن الوقوف عليه إلا بعد معرفة سبب نزول الآية .

الآية السادسة عشرة : قوله تعالى : ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ ﴾ [البقرة ١٨٩] .

في هذه الآية سؤالان لا يتضح الجواب عنهما إلا بالوقوف على سبب نزولها، وهما : ما الذي سألوا عنه من شأن الأهلة؟ وما الداعي لقوله : ﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ﴾ ؟

فأما جواب السؤال الأول فيوضحه ما روي أن معاذ بن جبل(٩٣) وثعلبة بن عنمة(٩٤) قالا : يا رسول الله ، ما بال الهلال يبدو فيطلع دقيقاً مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ويستوي ويستدير ، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يكون كما كان ، ولا يكون على حال واحد ؟ فأنزل الله : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ ﴾(٩٥) .

وعلى هذا يكون الذي سألوا عنه من شأن الأهلة هو السِّر في تغيُّر أحوال الهلال وزيادته ونقصانه .

وروي أيضاً أنهم سألوا النبي ﷺ : لم خلقت هذه الأهلة ، فنزلت الآية (٩٦) .

وعلى هذا يكون الذي سألوا عنه الحكمة من خلق الأهلة .

ويمكن أن يكونوا سألوا عن الأمرين ؛ جمعاً بين الروايتين .

وأما جواب السؤال الثاني وهو : ما الداعي لقوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ﴾ ، فيوضحه ما ورد من سبب نزول ذلك وهو أن الأنصار كانوا إذا حجُّوا فجاؤوا لم يدخلوا من قبل أبواب البيوت ، فجاء رجل فدخل من قبل الباب فكأنه عُيِّر بذلك ، فنزلت الآية(٩٧) .

وفي رواية أنهم كانوا إذا أحرم الرجل بالحج والعمرة لم يدخل حائطاً ولا بيتاً ولا داراً من بابه ، فإن كان من أهل المدن نقب نقباً في ظهر بيته يدخل ويخرج منه ، أو يتخذ سلماً فيصعد فيه ، وإن كان من أهل الوبر خرج من خلف الخيمة والفسطاط ، ولا يدخل من الباب حتى يحل من إحرامه ، ويرون ذلك ذمًّا إلا أن يكون من الحمس –وهم قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وخثعم وبنو عامر بن صعصعة وبنو النضر بن معاوية– فدخل رسول الله ﷺ ذات يوم بيتاً لبعض الأنصار ، فدخل رجل من الأنصار على أثره من الباب وهو محرم ، فأنكره عليه ، فقال له رسول الله ﷺ : لم دخلت من الباب وأنت محرم ؟ فقال : رأيتك دخلت من الباب فدخلت على إثرك ، فقال رسول الله ﷺ : إني أحمسي ، قال الرجل : إن كنت أحمسياً فأنا أحمسي ؛ فإن ديننا واحد ، رضيت بهديك وسمتك ودينك ، فأنزل الله الآية(٩٨) .

وبهذا يتضح أن الداعي لقوله : ﴿ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ﴾ إبطال ما كانوا عليه من عدم الدخول إلى البيوت من أبوابها حال الإحرام .

الآية السابعة عشرة : قوله تعالى : ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة ١٩٥] .

في هذه الآية يرد سؤال وهو : ما المراد بالتهلكة في الآية ، فإن ظاهر هذه الكلمة يفهم منه أن المراد بها تعريض النفس للتلف ، وقد فهم منها هذا المعنى بعض الصحابة فبيَّن لهم أبو أيوب الأنصاري(٩٩) أن الذي فهموه منها خلاف المراد الصحيح بها ، وذلك بأن بيَّن لهم سبب نزولها.

وسبب نزولها كما في سنن الترمذي(١٠٠) وغيرها (قال أسلم التجيبي(١٠١) : كنا بمدينة الروم فأخرجوا لناصفاً عظيماً من الروم ، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر(١٠٢) ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد(١٠٣) ، فحما رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ، فصاح الناس وقالوا : سبحان الله يلقي بنفسه إلى التهلكة ، فقام أبو أيوب الأنصاري فقال : يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية على غير التأويل ، وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار ، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا بعضنا لبعض سراً دون رسول الله ﷺ : إن أموالنا قد ضاعت ، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصروه ، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها ، فأنزل الله على نبيه يرد علينا ما هممنا به ، فقال : ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ، فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها وتركنا الغزو ، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم(١٠٤) .

وبهذا يتبين أن المراد بالتهلكة في الآية ليس ما قد بفهم من ظاهر لفظها من أن المراد بها تعريض النفس للخطر أو التلف ، وإنما المراد بها ترك الغزو في سبيل الله . ولولا معرفة سبب نزولها لما اتضح المراد الصحيح منها .

وفي البخاري عن حذيفة(١٠٥) قال : نزلت في النفقة(١٠٦)، فيكون المراد بالتهلكة ترك النفقة في سبيل الله ، ورجح هذا ابن حجر في الفتح ، بتصدير الآية بذكر النفقة (١٠٧).

وهناك رواية ثالثة في سبب نزول الآية وهي : أن الرجل كان يذنب فيقول : لا يغفر الله لي ـ فنزلت(١٠٨) ، وعلى هذا يكون المراد بالتهلكة القنوط من رحمة الله .

وعلى كل الروايات فقد تبيَّن أن تأويلها على خلاف ما قد فهمه بعض الصحابة من لفظ التهلكة .

<u>الآية الثامنة عشرة :</u> قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾ [البقرة ١٩٨]

في هذه الآية يرد سؤال وهو : ما المراد بقوله تعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) ؟ فظاهرها يتناول كل ما يتناوله الفضل من المعاني ، فيشتمل طلب المغفرة والرحمة والرزق وغير ذلك ، وطلب المغفرة والرحمة لا جناح فيه أصلاً ، فلا معنى لرفع الجناح في طلبهما .

وعند الوقوف على سبب نزول الآية يتضح للمفسر المراد من الفضل الذي رفع الله الجناح في طلبه ، ويزول الإشكال . وقد روي في سبب نزولها عن ابن عباس

رضي الله عنهما قال : (كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية ، فتأثموا أن يتجروا في المواسم ـ أي مواسم الحج ـ فسألو رسول الله ﷺ ، فأنزل الله (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) .(١٠٩)

وقرأها ابن عباس رضي الله عنهما وغيره (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج) .(١١٠)

وهناك رواية أخرى في سبب نزول الآية وهي : أن رجلاً سأل ابن عمر(١١١) فقال : إنا قوم نكري في هذا الوجه، وإن قوماً يزعمون أنه لا حج لنا، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عما سألت عنه فلم يدر ما يرد حتى أنزل الله : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) . (١١٢)

فعلى الرواية الأولى يكون المراد بالفضل في الآية التجارة في موسم الحج للحجاج ، وعلى الرواية الثانية يكون المراد به الكراء في موسم الحج للحجاج .

وبهذا يتبين أن الفضل في الآية ليس المراد به عموم الفضل وإنما المراد به أحد هذين الأمرين .

<u>الآية التاسعة عشرة :</u> قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ [البقرة ١٩٩]

في هذه الآية يرد سؤال وهو: من المخاطبون بقوله:(ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) ؟ ومن المراد بالناس في الآية ؟

وللجواب على ذلك لابد من الوقوف على سبب نزول الآية .

وقد روي في سبب نزولها أن قريشاً ومن دان بدينها كانوا يقفون بالمزدلفة ، وكانوا يسمون الحمس ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر نبيه أن يأتي عرفات ويقف بها ويفيض منها فأنزل الله هذه الآية . (١١٣)

وبهذا يتضح أن المخلخبين بقوله (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) هم قريش ومن دان بدينها الذين كانوا يسمون الحمس ، وأن المراد بالناس من عداهم .

ولولا الوقوف على سبب نزول الآية لما فهم المراد منها .

<u>الآية العشرون :</u> قوله تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾﴾[البقرة ٢٠٧] .

لفظ (يشري) في هذه الآية من الأضداد يطلق على البيع ويطلق على الشراء(١١٤) وقد قيل بكل من المعنيين في تفسير الآية . (١١٥)

وسبب ذلك هو الاختلاف في سبب نزولها .

فقيل : نزلت في صهيب الرومي (١١٦)، وذلك أنه لما خرج مهاجراً تبعه أهل مكة ، فنثر كنانته ، وأخذ قوسه وقال : يا معشر قريش لقد علمتم أني من أرماكم رجلاً ، وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرمي بما في كنانتي ، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء ، ثم افعلوا ما شئتم ، قالوا : دلنا على بيتك ومالك ونخلي عنك ، وعاهدوه إن دلهم أن يدعوه ففعل ، فلما قدم على النبي ﷺ قال له: ربح البيع أبا يحيى ، وأنزل الله هذه الآية . (١١٧)

وقيل إنها نزلت في المجاهدين في سبيل الله . (١١٨)

فبناء على السبب الأول يكون معنى (يشري نفسه) يشتريها .

وبناء على السبب الثاني يكون معنى (يشري نفسه) يبيعها بالجهاد في سبيل الله .

الآيـة الحادية والعشرون : قوله تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ ﴾ [البقرة ٢٢٠] .

في هذه الآية يرد سؤال هو : ما الذي سألوا عنه من أمر اليتامى ؟ ولكي يتضح الجواب عن هذا لابد من الوقوف على سبب نزولها .

وسبب نزولها أنه لما نزل قول الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ [النساء: ١٠] ، انطلق من كان عنده مال يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فنزلت : (ويسألونك عن اليتامى) .(١١٩)

وبذلك يتبين أن الذي سألوا عنه هو مخالطة اليتامى ، أي : خلط نفقة اليتيم بنفقة وليه أو وصيه .

الآية الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ ﴾ [البقرة ٢٢٣]

لفظ (أنّى) في هذه الآية لفظ مشترك بين عدة معاني، فيأتي بمعنى (من أين)، وبمعنى (كيف) ، وبمعنى (متى) ، وبمعنى (أين) . (١٢٠)

ولو فسرت الآية الكريمة بمنأى عن معرفة سبب نزولها لاحتملت (أنّى) كل هذه المعاني، ولكن إذا وقف المفسر على سبب نزولها يتحدد له المعنى المراد من هذه المعاني.

وقد ورد في سبب الآية روايتان .

الأولى : عن جابر بن عبد الله س قال: كانت اليهود تقول: إذا جامع الرجل امرأته من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم).(١٢١)

الثانية : عن أم سلمة (١٢٢)ـ رضي الله عنها ـ قالت : لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار تزوجوا من نسائهم ،وكان المهاجرون يجبون ، وكانت الأنصار لا تجبي ، فأراد رجل من المهاجرين امرأته على ذلك فأبت عليه حتى تسأل رسول الله ﷺ ، فاستحيت أن تسأله ، فسألته أم سلمة ، فنزلت : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أني شئتم) وقال : لا إلا في صمام واحد. (١٢٣)

وبناء على ما ورد من سبب نزول الآية يكون معنى (أنّى شئتم) من أين شئتم سواء من الأمام أو من الخلف على أن يكون ذلك في مكان الحرث وهو القبل ، وهذا المعنى يتفق مع الرواية الأولى .

أو يكون معناه (فأتوا حرثكم كيف شئتم) يعني : مجببة أو غير مجببة ، مقبلة أو مدبرة، مستلقية أو باركة ، أو غير ذلك من الهيئات ، بشرط أن يكون في صمام واحد وهو القبل الذي هو مكان الحرث ، وهذا يتفق مع الرواية الثانية .

وتسقط بقية معاني (أنّى) في تفسير الآية الكريمة ، ولولا الوقوف على سبب نزول الآية لما أمكن تحديد المعاني المرادة منها .

الآية الثالثة والعشرون : قوله تعالى : ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾﴾ [البقرة ٢٢٦] .

في هذه الآية يرد سؤال وهو : ما الحكمة من تحديد مدة الإيلاء بأربعة أشهر ؟

ويتضح الجواب على هذا السؤال من خلال الوقوف على سبب نزولها .

وقد روي في سبب نزولها عن ابن عباس قال: كان إيلاء أهل الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك، فوقت الله أربعة أشهر، فمن كان إيلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء .(١٢٤)

وقال سعيد بن المسيب(١٢٥) : كان الإيلاء ضرار أهل الجاهلية ، كان الرجل لا يريد المرأة ولا يحب أن يتزوجها غيره فيحلف ألا يقربها أبداً ، وكان يتركها كذلك لا أيماً ولا ذات بعل، فجعل الله الأجل الذي يعلم به ما عند الرجل في المرأة أربعة أشهر ، وأنزل الله (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر) . (١٢٦)

وبهذا يتبين أن الحكمة من تحديد الإيلاء بأربعة أشهر رفع الضرر عن المرأة وحمايتها من عضل الرجل لها بالإيلاء الذي لا حد له على طريقة أهل الجاهلية ، ولولا معرفة سبب نزول الآية لما عرفت الحكمة من تشريع هذا الحكم .

الآية الرابعة والعشرون: قوله تعالى:﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾ [البقرة ٢٢٩] . هذه الآية أيضاً يرد فيها السؤال عن الحكمة من تحديد عدد مرات الطلاق التي يحل للرجل مراجعة امرأته فيها بتطليقتين ، ولمعرفة هذه الحكمة لابد من الوقوف على سبب نزول الآية .

وسبب نزولها أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان له ذلك وإن طلقها ألف مرة ، فعمد رجل إلى امرأته فطلقها ثم أمهلها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعها ، ثم طلقها ، وقال : والله لا آويك أبداً ولا تحلين لأحد أبداً ، فأنزل الله تعالى : (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) . (١٢٧)

وقد تبين من سبب نزول الآية أن الحكمة من تحديد الطلاق الذي تحل فيه المراجعة بطلقتين هي رفع الظلم والضرر عن المرأة .

ومن خلال هذه الأمثلة يتضح جلياً مدى أهمية معرفة أسباب النزول في الوقوف على التفسير الصحيح للآيات التي نزلت على أسباب ، وأنه لا يمكن الوقوف على التفسير الصحيح للآية النازلة على سبب دون الوقوف على سبب نزولها .

حواشي البحث

(١) انظر: مختار الصحاح ٢٨١ ، لسان العرب ١ / ٤٥٨ .

(٢) انظر : معجم مقاييس اللغة ٤ / ٤١٧ .

(٣) هو أحمد بن يوسف بن محمد بن عبد الدائم الحلبي المقرئ الشافعي نزيل القاهرة . من مصنفاته تفسير القرآن وإعراب القرآن المسمى بالدر المصون . مات سنة ٧٥٦هـ .(انظر: طبقات المفسرين للداوودي ١/١٠١ ، الدرر الكامنة ١ / ٣٦٠) .

(٤) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ٤ / ١٨٨ ـ ١٨٩ .

(٥) مناهل العرفان في علوم القرآن ١/٩٩ .

(٦) مباحث في علوم القرآن ٧٨ .

(٧) هو محمد بن إسماعيل بن المغيرة أبو عبد الله البخاري، صاحب الجامع الصحيح في الحديث ، والتاريخ الكبير، والأدب المفرد. ولد سنة ١٩٤ هـ وتوفي سنة ٢٥٦ هـ.(انظر: تاريخ بغداد ٢٦٠/٤) .

(٨) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، حبر الأمة، وترجمان القرآن ، دعا له النبي ﷺ بأن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل، توفي بالطائف سنة ٦٨ هـ.(انظر: الإصابة ١/ ٣٣٠، تذكرة الحفاظ ١/ ٤٠) .

(٩) هو عبد العزى بن عبد المطلب، عم النبي ﷺ، من أشهر الناس عداوة للمسلمين، كان أحمر الوجه مشرقاً فلقب بأبي لهب، مات بعد وقعة بدر بأيام ولم يشهدها.(انظر:الأعلام٤/١٢).

(١٠) رواه البخاري في كتاب التفسير ٦/٩٤ ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب "وأنذر عشيرتك الأقربين " ٣/٨٢ ـ ٨٣ .

(١١) هي خولة بنت ثعلبة بن مالك ، كانت تحت أوس بن الصامت فظاهر منها فنزل فيها.. .. " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ...." .(انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢٩٠/٤ .

(١٢) انظر: أسباب النزول للواحدي ١٨٦ ، الصحيح المسند من أسباب النزول ١٤٩ ، مباحث في علوم القرآن ٧٧ ـ ٧٨ .

(١٣) هو عبد الرحمن بن محمد الأسيوخي الشافعي ، ولد سنة ٨٤٩ ، وتوفي سنة ٩١١ هـ - وبرع في علوم شتى وصنف فيها المصنفات النافعة ومن مصنفاته الإتقان ، والدر المنثور ، وخبقات الحفاظ وغيرها .(انظر: خبقات الشافعية الكبرى ١/١٩٠) .

(١٤) هو علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري ، كان أوحد عصره في التفسير وصنف فيه ثلاثة مؤلفات (البسيط والوسيط والوجيز) مات سنة ٤٦٨ .(انظر: خبقات المفسرين للداوودي ١/ ٣٨٧) .

(١٥) الإتقان في علوم القرآن ١/٤٢ .

(١٦) هو أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المعروف بابن المديني ، من أعلم الناس بمعرفة الحديث والعلل ، ولد سنة ١٦١ هـ ، ومات سنة ٢٣٤ هـ .(انظر: سير أعلام النبلاء ١١/٤١ - ٦٠) .

(١٧) هو إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الربعي الجعبري ، محقق حاز على ثقة كبيرة ، شرح الشلخبية والرائية وألف تصانيف في أنواع العلوم. ولد سنة ٦٤٠ هـ ومات سنة ٧٣٢ هـ . (انظر: غاية النهاية في خبقات القراء ١/ ٢١) .

(١٨) هو أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الكناني العسقلاني، حافظ الدنيا، ولد سنة ٧٧٣ هـ، وصنف التصانيف التي عم نفعها كشرح البخاري وتهذيب التهذيب والإصابة وغيرها ، مات سنة ٧٩٤هـ (ذيل تذكرة الحفاظ ٣٨٠) .

(١٩) انظر: الاتقان للسيوخي ١/٣٨ ، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ١/ ٢٢ . وقد اقتصر الزركشي على ذكر كتابي ابن المديني والواحدي .

(٢٠) أسباب النزول للواحدي ص٦ .

(٢١) هو الإمام المجتهد الفقيه المفسر تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني ، ولد سنة ٦٦١ هـ ، وبرع في شتى العلوم ، وألف ثلاثمائة مجلدة ، امتحن وأوذي مراراً ، مات في سجن القلعة ٧٢٨ هـ .(انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٩٦)

(٢٢) مقدمة في أصول التفسير ص٤٧ .

(٢٣) هو العلامة بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله المصري الزركشي الشافعي ، ولد سنة ٧٤٥ هـ وكان فقيها أصولياً مفسراً أديباً فاضلاً ، من مصنفاته شرح المناهج ، وشرح جمع الجوامع والبحر في الأصول ، والبرهان في علوم القرآن ، توفي سنة ٧٩٤هـ .(انظر: الدرر الكامنة ٤/ ١٧).

(٢٤) البرهان في علوم القرآن ١/ ٢٢ .

(٢٥) انظر: البرهان ١/ ٢٢ ، الإتقان ١/ ٣٨ .

(٢٦) انظر: مناهل العرفان ١/ ١٠٢ .

(٢٧) انظر:البرهان ١/ ٢٢، الإتقان١/ ٣٨، مناهل العرفان ١/ ١٠٢، مباحث في علوم القرآن ٨٠.

(٢٨) انظر: أسباب النزول للواحدي ص١٨- ١٩ .

(٢٩) انظر: البرهان ١/ ٢٣ ، الإتقان ١/ ٣٩ ، مناهل العرفان ١/ ١٠٥ .

(٣٠) انظر: البرهان ١/ ٢٣ ، الإتقان ١/ ٣٩ ، مناهل العرفان ١/ ١٠٥ .

(٣١) انظر: البرهان ١/ ٢٢ ، الإتقان ١/ ٣٨ ، مناهل العرفان ١/ ١٠٥ .

(٣٢) رواه البخاري في كتاب التفسير باب " لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا " ٥/ ١٧٤ ، ومسلم في كتاب صفات المنافقين ١٧/ ١٢٣ ، وانظر: أسباب النزول للواحدي ٦٤ ، البرهان ١/ ٢٧ ، الإتقان ١/ ٣٨ .

(٣٣) انظر: البرهان ١/ ٢٢ - ٢٣ ، الإتقان ١/ ٣٨ ، مباحث في علوم القرآن ٧٩ - ٨٠ .

(٣٤) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق ، روت كثيراً من الأحاديث ، وكان فقهاء الصحابة يرجعون إليها في كثير مما أشكل عليهم ، تفقه بها جماعة من الصحابة ، توفيت سنة ٥٧ هـ ، . (انظر: الإصابة ٤/ ٣٥٩) .

(٣٥) انظر: مباحث في علوم القرآن ٨٠ .

(٣٦) انظر: الإتقان ١/ ٣٩ ، مناهل العرفان ١/ ١٠٦ ، مباحث في علوم القرآن ٨٠ .

(٣٧) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص أبو عبد الملك القرشي الأموي، كان كاتب عثمان س واليه الخاتم فخانه. وأجلبوا بسببه على عثمان، ثم نجا هو ، وسار مع طلحة والزبير للطلب بدم عثمان كان ذا شهامة ومكر ودهاء، مات سنة ٦٥.(انظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٦).

(٣٨) هو عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، شقيق أم المؤمنين عائشة ، حضر بدراً مع المشركين ، ثم أسلم وهاجر قبيل الفتح ، وكان من الرماة المذكورين والشجعان ، مات سنة ٥٣ هـ . (انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧١/٢) .

(٣٩) انظر: القصة في صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب " والذي قال لوالديه أف لكما " ٤٢/٦ ، وانظر: الإتقان ٣٩/١ .

(٤٠) انظر: مباحث في علوم القرآن ٨٥ .

(٤١) أسباب النزول ٦ .

(٤٢) هو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة ، مولى أنس بن مالك ، ثقة مأمون ، إمام كثير العلم والورع ، مشهور بتعبير الرؤيا ، مات سنة ١١٠ هـ .(انظر: تذكرة الحفاظ ٧٧/١) .

(٤٣) هو عبيدة بن عمرو- ويقال ابن قيس بن عمرو السلماني المرادي، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين ولم يلقه، مات سنة ٧٢ هـ وقيل ٧٣ هـ.(انظر: تاريخ بغداد١١٩/١١، تذكرة الحفاظ ٥٠/١) .

(٤٤) انظر: الإتقان ٤١/١ .

(٤٥) انظر: مسند الإمام أحمد ٣٢٣/١ ، أسباب النزول للواحدي ٦ .

(٤٦) هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، ولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ ، وهو من كبار الحفاظ الأئمة ، من مصنفاته المسند والزهد وغيرهما ، مات ببغداد سنة ٢٤١ هـ .(انظر: تاريخ بغداد ٤١٢/٤ ، تذكرة الحفاظ ٤٣١/٢) .

(٤٧) مقدمة في أصول التفسير ٤٨ ، وانظر: أيضاً معرفة علوم الحديث للحاكم ص٢٠ ، وتدريب الراوي للسيوطي ١٩٢/١- ١٩٣ .

(٤٨) انظر: الإتقان ٤٢/١ ، لباب النقول ١٥ .

(٤٩) هو هلال بن أمية بن قيس الأنصاري الواقفي ، أحد الثلاثة الذين تيب عليهم بعد تخلفهم عن غزوة تبوك ، وفيه نزلت آية اللعان .(انظر: الإصابة ٦٠٦/٣) .

(٥٠) انظر: الإتقان ٣٩/١ ، مناهل العرفان ١٨/١ ، وانظر: تفصيل أقوال الأصوليين وأدلتهم ومناقشاتهم في هذه المسألة في : التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب ١٦١/٢-١٦٧ ،

وشرح مختصر الروضة للطوفي ٢/٥٠١ـ٥٠٨ ، والقواعد لأبي الحسن البعلي الحنبلي ٢/٩٠٥-٩٣٢ ، وكلهم رجح القول الأول .

(٥١) انظر: الإتقان ١/٣٩ .

(٥٢) هو أوس بن الصامت بن قيس بن أصرم ، أخو عبادة بن الصامت ، شهد بدراً والمشاهد ، نزلت فيه وفي زوجته خولة بنت ثعلبة آيات الظهار ، مات بالرملة سنة ٣٤ هـ .(انظر: الإصابة ١/٨٥) .

(٥٣) هو جابر بن عبد الله أبو عبد الله الأنصاري ، الفقيه ، مفتي المدينة في زمانه ، حمل عن النبي ﷺ علماً كثيراً نافعاً، توفي سنة ٧٨ هـ. (انظر: الإصابة ١/٢١٤ ، تذكرة الحفاظ ١/٤٣) .

(٥٤) مقدمة في أصول التفسير ٤٤- ٤٧ .

(٥٥) انظر: مناهل العرفان ١/١١٩ .

(٥٦) روي هذا عن الضحاك، انظر: أسباب النزول ١١، الوسيط ١ / ٨٣، زاد المسير ١/ ٢٧ .

(٥٧) روي هذا عن عطاء بن السائب . انظر: زاد المسير ١ / ٢٧، تفسير القرخبي ١ / ١٨٤ .

(٥٨) روي هذا عن الربيع بن أنس . انظر: تفسير الطبري ١ / ٨٤ ، النكت والعيون ١ / ٧٢ ، زاد المسير ١ / ٢٧ ، لباب النقول ١٧ .

(٥٩) هو محمد بن أحمد أبي بكر الأنصاري الخزرجي المالكي ، إمام متبحر في العلم ، له تصانيف مفيدة تدل على إمامته وكثرة لخلاعه ، منها التفسير الذي سارت به الركبان ، وشرح الأسماء الحسنى ، توفي سنة ٧٦١ هـ (خبقات المفسرين للداوودي ٢ / ٦٩ ،وانظر: ترجيح القرخبي في تفسيره ١/١٨٤) .

(٦٠) انظر: الوسيط١/ ١٣٠، تفسير الخازن١/ ٤١، تفسير القرخبي١/ ٣٦٥، لباب النقول ١٩.

(٦١) انظر: الوسيط ١ / ١٦٣ - ١٦٤ ، تفسير الخازن ١ / ٥٦ ، لباب النقول ٢٠ ، الدر المنثور ١ / ٨٢ ، فتح القدير ١ / ١٠٦ ، الصحيح المسند من أسباب النزول ١١ .

(٦٢) انظر: أسباب النزول ١٤ ، الوسيط ١ / ٧٣ ، غرائب القرآن للنيسابوري ١ / ٣٣٣ ، المستدرك على الصحيحين ٢ / ٢٦٣ ، لباب النقول ٢١ .

(٦٣) انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ٨ / ٢٤١ - ٢٤٢ وهذا لفظه ، قال الهيثمي : وفي رواية : كلما أخبرهم بشيء فصدقوه ، قال ، اللهم اشهد ، وانظر: : مسند الإمام أحمد ١ / ٢٧٨ ، تفسير الطبري ١ / ٣٤٢ ، أسباب النزول ١٤ ، لباب النقول ٢٢ .

(٦٤) انظر: أسباب النزول ١٥ ، تفسير الطبري ١ / ٢٤٢ ، لباب النقول ٢١ _ ٢٣ .

(٦٥) هو سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري ، أسلم على يد مصعب بن عمير ، وأسلم بإسلامه جميع قومه ، شهد بدراً ، ورمي يوم الخندق بسهم فعاش بعدها شهراً ثم انتقض جرحه فمات ، واهتز لموته عرش الرحمن .(انظر: سير أعلام النبلاء ١ / ٢٧٩ - ٢٩٧) .

(٦٦) انظر: تفسير الطبري ١ / ٣٧٤ ، أسباب النزول ١٧ ، النكت والعيون ١ / ٦٩ ، أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٢ ، لباب النقول ٢٤ .

(٦٧) انظر: تفسير الطبري ١ / ٣٨٥ ، أسباب النزول ١٧ ، لباب النقول ٢٥ .

(٦٨) انظر: تفسيرالطبري ١/ ٣٨٥،أسباب النزول ١٧، الوسيط١/ ١٩١،تفسير الخازن ١/ ٧٠.

(٦٩) انظر: الوسيط ١ / ١٩١ ، تفسير الخازن ١ / ٧٠ .

(٧٠) انظر: تفسير الطبري ١ / ٤٠١ ، الوسيط ١ / ١٩٥ ، أسباب النزول ١٨ ، النكت والعيون ١ / ١٧٦ ، زاد المسير ١ / ١٣٤ ، تفسير ابن كثير ١ / ١٥٨ - ١٥٩ ، سنن الترمذي ١ / ٢١٦ ، المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٠٦ ، لباب النقول ٢٧ .

(٧١) انظر: أسباب النزول ١٩ ، النكت والعيون ١ / ١٧٥ ، زاد المسير ١ /١١٥ ، تفسير الخازن ١ / ٧٣ ، لباب النقول ٢٦ .

(٧٢) انظر: النكت والعيون ١ / ١٧٧ ، زاد المسير ١ / ١٣٤ ، لباب النقول ٢٧ .

(٧٣) انظر: أسباب النزول ١٩ ، الوسيط ١ / ١٩٥ ، تفسير الخازن ١ / ٧٣ .

(٧٤) انظر: تفسير الطبري ٢ / ٣ - ٤ ، أسباب النزول ٢٠ - ٢١ ، لباب النقول ٢٩ .

(٧٥) رواه البخاري في كتاب الإيمان باب الصلاة من الإيمان ١ / ١٥ ، وانظر: تفسير الطبري ٢ / ١١ ، أسباب النزول ٢١ ، الوسيط ١ / ٢٢٧ ، النكت والعيون ١ / ٢٠١ ، تفسير الخازن ١ / ٨٨ ، زاد المسير ١ / ١٥٥ .

(٧٦) انظر: تفسيرالطبري ٢/ ١٣، الوسيط ١/٢٢٩، تفسير الخازن ١/ ٨٨ ، لباب النقول ٢٩ .

(٧٧) هو عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبدالله القرشي، من كبار علماء التابعين، وأحد الفقهاء السبعة، ولد سنة٢٣ هـ، ومات وعمره ٦٧ سنة.(انظر:سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٢١ ـ ٤٣٧) .

(٧٨) رواه البخاري في كتاب التفسير ، باب إن الصفا والمروة من شعائر الله ٥ / ١٥٣ ، ومسلم في كتاب الحج باب السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به ٩/٢٠-٢٢، وانظر:أسباب النزول ٢١-٢٢،لباب النقول٣٠،الصحيح المسند من أسباب النزول١٦-١٧

(٧٩) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٩ / ٢١ .

(٨٠) هو أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة الأنصاري المدني ، خادم رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ له صحبة طويلة ، روى كثيراً من الأحاديث عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مات سنة ٧٣ هـ .(انظر: الإصابة ١ / ٨٤) .

(٨١) انظر: صحيح البخاري ٥ / ١٥٣ ، أسباب النزول ٢٢ ، لباب النقول ٣٠ .

(٨٢) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٩ /٢١ ـ ٢٢ ، الوسيط ١ / ٢٤٢ ـ ٢٤٣ .

(٨٣) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٩ / ٢٢ ـ ٢٤ ، النكت والعيون ١ / ٢٦٣ ، لباب النقول ٢٥ .

(٨٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٤٧ .

(٨٥) انظر: تفسير الطبري ٢ / ٦١ ، أسباب النزول ٢٣ ، الوسيط ١ / ٢٦٤ ـ ٢٦٥ ، تفسير الخازن ١ / ١٠٦ ، لباب النقول ٣٢ ـ ٣٣ .

(٨٦) انظر: تفسير الطبري ٢ / ٦١ ، النكت والعيون ١ / ٢٢٨ ، زاد المسير ١ / ١٨٠ .

(٨٧) هو محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري ، أحد الأعلام ، ألف كثيراً من المؤلفات منها التفسير والتاريخ، ولد سنة ٢٢٤ هـ، وتوفي سنة ٣١٠ هـ .(انظر: تاريخ بغداد ٢ / ١٦٢) .

(٨٨) تفسير الطبري ٢٧ / ٦٠ .

(٨٩) هو البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي ، غزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة وشهد الجمل وصفين مع علي ـرضي الله عنه ـ ، كما شهد قتال الخوارج ، مات سنة ٧٢ هـ .(انظر: الإصابة ١/١٤٢) .

(٩٠) رواه البخاري في كتاب التفسير باب أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ٩/١٥٦ .

(٩١) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أبو حفص العدوي ، الفاروق ، الخليفة الثاني لرسول الله ﷺ، وهو الصادق الملهم، وشهرته تغني عن إطالة الحديث عنه .(انظر: الإصابة ٥١١/٢) .

(٩٢) انظر: تفسير الطبري ٩٥/٢ ، أسباب النزول ٢٣ ، الوسيط ٢٨٦/١ ، زاد المسير ٩١/١ ، تفسير الخازن ١١٦/١ ، لباب النقول ٣٤_٣٥.

(٩٣) هو معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن ، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها، توفي شاباً بالطاعون سنة ١٨ هـ .(انظر: الإصابة ٤٢٦/٣ ، تذكرة الحفاظ ١٩/١) .

(٩٤) هو ثعلبة بن عنمة _ بفتح المهملة والنون _ بن عدي الأنصاري السلمي، شهد بدراً والعقبة، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة ، قتل يوم الخندق .(انظر: الإصابة ٢٠١/١) .

(٩٥) انظر: تفسير الطبري ١٠٧/٢ ، أسباب النزول ٢٥ ، النكت والعيون ٢٤٩/١ ، زاد المسير ١٩٥/١ ، لباب النقول ٣٥ .

(٩٦) انظر: تفسير الطبري ١٠٨/٢ ، أسباب النزول ٢٥ ، لباب النقول ٣٥ .

(٩٧) رواه البخاري في كتاب التفسير ، باب وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ١٥٦/٩_١٥٧ ، ومسلم في كتاب التفسير ١٦١/١٨ ، وانظر: أسباب النزول ٢٥ .

(٩٨) انظر:تفسيرالطبري ١٠٩/٢،أسباب النزول ٢٥،تفسير الخازن ١٢٠/١، لباب النقول ٣٦ .

(٩٩) هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري البخاري ، من السابقين الأولين إلى الإسلام ، شهد الفتوح وداوم على الغزو ، وشهد قتال الخوارج ، توفى في القسطنطينية سنة ٥٠ هـ .(انظر: الإصابة ٤٠٥/١) .

(١٠٠) هو محمد بن عيسى بن سورة، الحافظ العلم البارع، صاحب الجامع المسمى بسنن الترمذي، والعلل وغيرها، ولد سنة٢١٠، وتوفي سنة ٢٩٧ (سير أعلام النبلاء ١٣ /٢٧٠).

(١٠١) هو أبو عمران أسلم بن يزيد التجيبي المصري التابعي الثقة،سمع عقبة بن عامر،ووثقه ابن حجر وغيره .(انظر:المقتنى في سرد الكنى ٤٣٦/١،تقريب التهذيب ١٠٤/١).

(١٠٢) هو عقبة بن عامر الجهني وكنيته أبو حماد ، صحابي جليل ، سكن مصر وكان والياً عليها، توفي في آخر خلافة معاوية، روى عن جمع من الصحابة والتابعين، مات سنة ٥٨ هـ . (انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٠٦/٣) .

(١٠٣) هو فضالة بن عبيد بن نافذ ، القاضي الفقيه أبو محمد الأنصاري الأوسي ، من أهل بيعة الرضوان ، ولي الغزو لمعاوية ، ثم ولاه قضاء دمشق مات سنة ٥٣ هـ .(انظر: سير أعلام النبلاء ١١٣/٣) .

(١٠٤) رواه الترمذي في كتاب التفسير باب من سورة البقرة ١٩٦/٥ رقم (٢٩٧٢) ، وابن حبان كما في موارد الظمآن ٤٠١ ، وأبو داوود في كتاب الجهاد باب (ولا تلقوا بأنفسكم إلى التهلكة) ٢٧/٣ رقم (٢٥١٢) وفيه : وكان على الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد بدلاً من فضالة بن عبيد .وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٧٥/٢ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . وانظر: أسباب النزول ٢٦ _ ٢٧ ، ولباب النقول ٣٧ .

(١٠٥) هو حذيفة بن اليمان العبسي ، من كبار الصحابة ، روى عن النبي ﷺ كثيراً من الأحاديث وهو صاحب سر رسول الله ﷺ الذي لا يعلمه غيره .(انظر: الإصابة ٣١٨/١)

(١٠٦) صحيح البخاري في كتاب التفسير باب (ولا تلقوا بأنفسكم إلى التهلكة ١٥٨/٥) .

(١٠٧) فتح الباري ١٨٥/٨ .

(١٠٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد للهيثمي ٣١٧/٦.

(١٠٩) رواه البخاري في كتاب التفسير باب: ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم١٥٨/٥ ، وانظر: أسباب النزول ٢٨ - ٢٩ ، الوسيط ١ / ٣٠٣ ، لباب النقول ٣٩ .

(١١٠) انظر: تفسير الطبري ١٦٤/٢، البحر المحيط ٩٤/٢،وعزا القراءة لابن عباس وابن مسعود.

(١١١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العدوي القرشي، أحد أعلام الصحابة ، أسلم وهو صغير ، شهد الخندق وبيعة الرضوان وفتح مكة ، وغزا إفريقية مرتين ، ومناقبه جمة ، مات سنة ٨٤ هـ. .(انظر:الإصابة ٢/ ٣٤٧) .

(١١٢) انظر: تفسير الطبري ١٦٤/٢، أسباب النزول ٢٨، الوسيط ٣٠٣/١، لباب النقول ٣٩.

(١١٣) رواه البخاري في كتاب التفسير ، باب : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، من حديث عائشة - رضي الله عنها - ٥ / ١٥٨ ، وانظر: أسباب النزول ٢٩ ، الوسيط ١ / ٣٠٤ ، لباب النقول ٣٩ ، الصحيح المسند من أسباب النزول ٢٣ .

(١١٤) انظر: مختار الصحاح ٣٣٧ ، الوسيط ١ / ٣١٢ .

(١١٥) انظر: زاد المسير ١ / ٣٢٤ ، البحر المحيط ٢ / ١١٩ .

(١١٦) هو صهيب بن سنان بن مالك الرومي، أسلم في دار الأرقم، شهد بدراً والمشاهد بعدها ، مات في شوال سنة ٣٨ هـ .(انظر: الإصابة ٢ / ١٩٥) .

(١١٧) انظر: تفسير الطبري ٢ / ١٨٦ ، زاد المسير ١ / ٢٢٣ .

(١١٨) انظر: تفسير الطبري ٢ / ١٨٦ ، زاد المسير ١ / ٢٢٣ .

(١١٩) انظر: تفسير الطبري ٢ / ٢١٧ ، أسباب النزول ٣٣ ، الوسيط ١ / ٣٢٥ ، زاد المسير ١ / ٢٤٣ ، تفسير الخازن ١ / ١٥٢ ، لباب النقول ٤٢ .

(١٢٠) انظر: البرهان ٤ / ٢٤٩ ، الإتقان ١ / ٢٠٤ .

(١٢١) رواه البخاري في كتاب التفسير ، باب نساؤكم حرث لكم ٥ / ١٦٠ ، ومسلم في كتاب النكاح باب جماع الرجل امرأته في قبلها من ورائها ١٠ / ٦ ـ ٧ ، وزاد مسلم في رواية النعمان عن الزهري (إن شاء مجببة وإن شاء غير مجببة)، وانظر: أسباب النزول ٣٥ .

(١٢٢) هي هند بنت أبي أمية المخزومي ، أم المؤمنين ، اشتهرت بكنيتها ، وهي أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة، تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاة زوجها أبي سلمة بن عبد الأسد، روت كثيراً من الأحاديث، وتوفيت سنة ٦١ هـ .(انظر: الإصابة ١٤٢٣/٤) .

(١٢٣) رواه أحمد في المسند ٦ / ٣٠٥ ، وانظر: تفسير الطبري ٢ / ٣٣٥ .

(١٢٤) انظر:أسباب النزول ٣٦، أحكام القرآن لابن العربي ١ / ١٧٧، تفسير الخازن ١٥٧/١ ، زاد المسير ١ / ٢٥٦ ، البحر المحيط ٢ / ١٨٠ ، تفسير القرخبي ٣ / ١٠٣ .

(١٢٥) هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، من كبار التابعين ، كان رأساً بالمدينة ، والمقدم عليهم في الفتوى، ويقال فيه: فقيه الفقهاء، مات سنة ٩٤ هـ.(انظر: خبقات الحفاظ ٢٥) .

(١٢٦) انظر: أسباب النزول ٣٦، زاد المسير ٢٥٦/١، تفسير الخازن ١ / ١٥٧، غرائب القرآن للنيسابوري ٢ / ٣٥١ ، البحر المحيط ٢ / ١٨٠ .

(١٢٧) انظر: تفسير الطبري ٢ / ٢٧٦ ، الوسيط ١ / ٣٣٥ ، أسباب النزول ٣٦ ـ ٣٧ ، تفسير الخازن ١ / ١٦١ ، لباب النقول ٤٥ .

مصادر ومراجع البحث

١ ـ القرآن الكريم .
٢ ـ الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين السيوخي . ط / مكتبة مصطفى البابي الحلبي بمصر . الطبعة الرابعة ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م .
٣ ـ أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي المالكي . تحقيق علي بن محمد البجاوي . ط / دار الفكر ، بيروت ١٣٧٨ هـ ـ ١٩٥٩ م .
٤ ـ أسباب النزول ، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي . ط / مطبعة الحلبي وشركاه ١٤١١ هـ ـ ١٩٩٠ م .
٥ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر النمري القرخبي . مطبوع بهامش الإصابة ط دار صادر ، بيروت ١٣٢٨ هـ .
٦ ـ الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق محمد علي البجاوي . ط / دار النهضة ، مصر .
٧ ـ الأعلام ، لخير الدين الزركلي .ط / دار العلم للملايين ، بيروت ط ٢ ، ١٩٨٩ م .
٨ ـ البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي . ط / دار الفكر ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م .
٩ ـ البرهان في علوم القرآن ، لبدر الدين الزركشي . تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم . ط / دار المعرفة، بيروت ١٣٩١ هـ ـ ١٩٧٢ م .
١٠ ـ تاريخ بغداد ، للحافظ أحمد بن علي بن الخطيب البغدادي . ط / دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٣٧٤ هـ .
١١ ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، للحافظ جلال الدين السيوخي . ط / دار إحياء السنة النبوية . ط / ٣ ، ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م .
١٢ ـ تذكرة الحفاظ ، للحافظ أبي عبد الله شمس الدين الذهبي . ط / مكتبة لبنان ١٩٧٨ م .
١٣ ـ تفسير ابن كثير المسمى ((تفسير القرآن العظيم)) للحافظ أبي الفداء عماد الدين بن كثير . ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٩ م .

١٤ ـ تفسير الخازن المسمى ((لباب التأويل في معاني التنزيل)) ، لعلاء الدين محمد بن إبراهيم البغدادي المشهور بالخازن . ط / دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م .
١٥ ـ تفسير الطبري المسمى ((جامع البيان في تأويل القرآن)) ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري . ط / دار الفكر ، بيروت ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م .
١٦ ـ تفسير القرطبي المسمى ((الجامع لأحكام القرآن)) للإمام أبي عبد الله القرطبي ، الطبعة الثالثة ١٣٧٢ هـ .
١٧ ـ تقريب التهذيب ـ للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،تحقيق د/عبد الوهاب عبداللطيف،ط/دار المعرفة للطباعة والنشر،بيروت ١٣٩٥هـ ـ١٩٧٥م.
١٨ ـ التمهيد في أصول الفقه ، لأبي الخطاب الحنبلي . تحقيق د / مفيد محمد أبو عمشه ، ط / مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥ م .
١٩ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، لجلال الدين السيوطي . ط / دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت.
٢٠ ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق محمد السيد جاد الحق . ط / دار الكتب الحديثة بمصر .
٢١ ـ زاد المسير في التفسير ، لأبي الفرج بن الجوزي . ط / المكتب الإسلامي ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م .
٢٢ ـ سنن أبي داود ، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث . ط / دار الحديث بحمص ط ١ ، ١٣٨٨هـ ، ١٩٦٩م.
٢٣ـ سنن الترمذي المسمى ((الجامع الصحيح)) لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي . تحقيق أحمد بن محمد شاكر ط ١ / مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ١٣٥٦ هـ .
٢٤ ـ سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين الذهبي . تحقيق الدكتور بشار عواد ، و الدكتور محيي الدين هلال . ط ١ دار الكتاب العربي ببيروت .
٢٥ ـ شرح مختصر الروضة ، لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي ، تحقيق د / عبد الله التركي . ط١ / مؤسسة الرسالة ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م .

٢٦ ـ صحيح البخاري ((الجامع الصحيح)) ، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري . ط / المكتبة الإسلامية باستانبول ١٩٨١ م .
٢٧ ـ صحيح مسلم بشرح النووي ، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري . ط / دار الفكر ببيروت ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨ م .
٢٨ ـ الصحيح المسند من أسباب النزول، لمقبل بن هادي الوادعي، ط ٣ / دار الأرقم بالكويت .
٢٩ ـ طبقات الحفاظ ، للحافظ جلال الدين السيوطي . راجعه وضبط أعلامه لجنة من العلماء ، ط ا دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م .
٣٠ ـ طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين بن السبكي ، ط / عيسى البابي الحلبي القاهرة ١٣٨٣هـ .
٣١ ـ طبقات المفسرين لشمس الدين محمد بن علي الداوودي . ط / مطبعة الاستقلال الكبرى ١٣٩٢هـ .
٣٢ ـ طبقات المفسرين للحافظ جلال الدين السيوطي. ط / دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م .
٣٣ ـ عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ، لأحمد بن يوسف المشهور بالسمين الحلبي ، تحقيق د/ محمد التونجي . ط / عالم الكتب ١٤١٤ هـ .
٣٤ ـ غاية النهاية في طبقات القراء ، لمحمد بن الجزري . ط ٢ / دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠ م .
٣٥ ـ غرائب القرآن ورغائب الفرقان .لنظام الدين النيسابوري مطبوع بهامش تفسير الطبري . ط / دار الفكر ١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م .
٣٦ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، تصحيح محب الدين الخطيب . نشر إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .
٣٧ ـ فتح القدير الجامع بين فن الرواية والدراية من علم التفسير ، لمحمد بن علي الشوكاني . ط / دار المعرفة ، بيروت .

٣٨ ـ القواعد ، لأبي الحسن علي بن محمد البعلي الحنبلي . تحقيق عائض بن عبد الله الشهراني ، وناصر بن عثمان عمير . ط / مكتبة الرشد ١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠٢ م .

٣٩ ـ لباب النقول في أسباب النزول ، لجلال الدين السيوطي . ط / دار إحياء العلوم ـ بيروت ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٤٠ ـ لسان العرب ، لأبي الفضل جمال الدين بن منظور . ط / دار الفكر ببيروت، الطبعة الثانية .

٤١ ـ مباحث في علوم القرآن، لمناع بن خليل القطان ط٧ مؤسسة الرسالة ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠م.

٤٢ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي . ط / دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م .

٤٣ ـ مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر الرازي. ط / دار الفكر بيروت ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م.

٤٤ ـ المستدرك على الصحيحين ، للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري . ط / مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب .

٤٥ ـ مسند الإمام أحمد ، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني . ط / دار صادر .

٤٤٦ ـ معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس . تحقيق عبد السلام هارون ط ١ / دار الفكر ببيروت ١٣٩٩هـ.

٤٧ ـ معرفة علوم الحديث ، للحاكم النيسابوري . ط / دار الكتب المصرية ١٩٣٧ م .

٤٨ ـ المقتنى في سرد الكنى للإمام أبي عبدالله الذهبي ـ تحقيق محمد صالح المراد،ط/الجامعة الإسلامية ١٤٠٨هـ.

٤٩ ـ مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية . ط / مؤسسة الرسالة ١٣٩٢ هـ ـ ١٩٧٢م .

٥٠ ـ مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد بن عبد العظيم الزرقاني. ط/ دار إحياء الكتب العربية.

٥١ ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان . تحقيق ونشر محمد عبد الرزاق حمزة . ط / دار الكتب العلمية ببيروت .

٥٢ ـ الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي . تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، والشيخ علي محمد معوض ، والدكتور أحمد محمد صيرة ، والدكتور أحمد عبد الغني الجمل، والدكتور عبد الرحمن عويس. ط / دار الكتب العلمية ببيروت ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م .